

## تقييم مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة

الأستاذ: عبد الحكيم بزاوية الأستاذة: بن سيد أحمد مليكة -المركز الجامعي بجليزان-

### الملخص:

تعد الزكاة فريضة دينية وأداة مالية متميزة من أدوات المالية العامة الإسلامية. وهذا ما جعل منها مؤسسة اجتماعية تقوم الدولة برعايتها وتسييرها بما يخدم مصالح المجتمع، وإهتمام دول العالم الإسلامي بتنظيمها في شكل مؤسساتي مؤخرا يعتبر انعكاساً تعبيرياً لإعادة الوعي بأهمية تطبيق هذه الفريضة... وهو ما وضع مؤسسات الزكاة المعاصرة أمام تحديات كبرى، نظراً لأن وظيفتها ستؤول إلى المساهمة الأساسية في تحقيق العدالة الاجتماعية و التكافل الاجتماعي وبعث التنمية الاقتصادية.

سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية الوقوف على دور الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة، لنتطرق بعدها إلى واقع التنظيم المؤسساتي للزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة لنتطرق في الأخير إلى قياس مدى مساهمة مؤسسات الزكاة المعاصرة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة وذلك من خلال التطرق إلى تجربة الجزائر والسودان والكويت.

الكلمات المفتاحية: فريضة الزكاة – حد الكفاية – مؤسسات الزكاة – التكافل الاجتماعي – التنمية الاقتصادية.

### Abstract :

The zakat is one of the most important islamic public financial instruments, for that reason The State shall supervise them to serve the interests of society, and the attention of the countries of the Islamic world to organize them in institutional form recently, is a reflection expressive of the application of this duty ... which put contemporary zakat institutions in front of the major challenges, because her function is to realise of the social equality and social solidarity and economic development.

In this article we talk in the first about the role of Zakat to achieve sufficiency for poor families, then we move to the reality of the institutional organization of zakat in Islamic societies, and finally we measure the contribution of zakat institutions to achieve sufficiency for poor families, through the study of Algeria Sudan and Kuwait experiences.

**Keywords:** zakat – sufficiency - zakat institutions - social solidarity - economic development.

### مقدمة:

تعتبر الزكاة واجبا ماليا وموردا أساسيا من الموارد المالية للدول الإسلامية، وأداة فعالة في إعادة توزيع الدخل و الثروة بين الأفراد. فهي إذاً جزء من النظام المالي الاقتصادي في الإسلام، كما أن طابعها التضامني و التكافلي يساهم بقسط وفير في حل مشاكل الفقر والحرمان التي تعاني منها معظم المجتمعات الإسلامية من خلال تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة بشتى الطرق، ضيف إلى ذلك أن استثمار جزء من موارد الزكاة ينمي القدرة الاقتصادية في إيجاد

فرص العمل من تم التخفيض من حدة البطالة،... فللزكاة دور مهم في بعث روح التكافل الاجتماعي الذي أصبح أحد متطلبات علم الاقتصاد الحديث.

إن أهمية الزكاة الاقتصادية والاجتماعية هذه دفعت بالمجتمعات الإسلامية إلى تنظيمها وفق شكل مؤسساتي، انطلاقاً من التنظيمات المتميزة التي كانت في عهد النبي ﷺ و ظهور نواة بيت المال في عهد أبي بكر الصديق، و التطبيق الفعال للزكاة في عهد عمر ابن عبد العزيز حين تم اغناء الفقراء من بيت مال المسلمين،... وصولاً إلى التطبيق المعاصر للزكاة الذي شهد عدة نظم مؤسساتية لها أبعادها ومدلولاتها الاجتماعية والاقتصادية والتنظيمية.

وما ميز التطبيقات المعاصرة للزكاة هي أنها اختلفت فيما بينها من حيث الهياكل التنظيمية وطرق الجمع و التوزيع، و إلزامية الزكاة من عدمها، ... إلا أن أهدافها تبقى مشتركة والتي تتمحور حول بلوغ الأهداف الاقتصادية والاجتماعية

و السياسية للزكاة. كما ان تقييم مساهمة هذه المؤسسات في التنمية الاقتصادية و الوقوف على نقاط قوتها و ضعفها له أهمية بالغة في تحقيق اهدافها و تطوير أدائها.

من خلال هذه الورقة البحثية سوف نحاول الإجابة على السؤال الآتي:

إلى أي مدى تساهم مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة بالمجتمعات الإسلامية؟

و للإجابة عن هذا التساؤل سوف نقسم هذه المدخلة إلى ثلاثة محاور رئيسية:

- دور الزكاة في تحقيق حد الكفاية.

- واقع التنظيم المؤسساتي للزكاة في المجتمعات الإسلامية.

- تقييم مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة.

## 1. دور الزكاة في تحقيق حد الكفاية

إن التنمية الاقتصادية في الإسلام تستهدف أولاً إلتوفير حد الكفاية لأفراد المجتمع الإسلامي إن كان يمكن أن يتحقق التفاوت الاقتصادي بعد هذا الحد<sup>1</sup>. و توفير حد الكفاية لكل فرد يعتبر مطلباً ضرورياً، كما أنه إذا قصرتموارد المجتمع عن تحقيق هذا الغاية تعتبر الدولة مسئولة عن هذا سواء تحمّلته يعبء التمويل من مالهيتها أو اشتركت مع أفراد المجتمع في ذلك.

توفير مستوى المعيشة المناسب للعاجزين من أفراد المجتمع و في ذلك يقول رسول الله ﷺ "من ترك ما لأهلهم من ترك ديناً أو ضياعاً فالْيوعلي" (رواه مسلم)<sup>2</sup>، فالإسلام لا يسمح بالغبني إلا بعد توفير حد الكفاية لا الكفاية لكل فرد في المجتمع إلا يسمح بالغبني إلا بعد القضاء على الفقر والحرمان<sup>3</sup>. و من أهم الموارد المالية الإسلامية التي يتم استخدامها في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة نجد فريضة الزكاة.

## 1.1 تعريف حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي:

اتخذ الإسلام معياراً لإشباع الحاجات فسمّاه حد الكفاية، لا حد الكفاف.

• حيث يقصد بالكفاف حصول الإنسان على ضرورات معيشتة في حدها الأدنى من المأكل والملبس والمسكن والذي يختلف باختلاف الزمان والمكان، وهو يمثل مستوى أعلى من حد الفقر أو المسكنة في الفكر الاقتصادي الإسلامي.<sup>4</sup> حيث قال رسول الله ﷺ: " اللهم اجعل رزق آل محمد كفافاً".

• أما حد الكفاية يقصد به المستوى المقارب لمعنى الغنى فهو أدنى مراتب الغنى. حيث أن الكفاية هي سد الحاجة، وفوقها الغنى، بناء على أنها الزيادة على نفي الحاجة. وهي أعمّ من الشّبع والري. وقد عبّر عنها فقهاء الأحناف (بالحاجة الأصلية) أي ما يدفع الهلاك عن الإنسان، كالتفقة ودور السكنى والثياب وأثاث المنزل وأدوات الحرفة وكتب العلم لأهلها وغير ذلك، مما يسد ضرورة من ضروريات الإنسان وحاجاته الأساسية.

• والمفهوم الإسلامي لمصطلح حد الكفاية لا يكون مرادفاً لمفهوم الرفاهية الاقتصادية، أو مصطلح الرخاء المادي، ذلك لأن مصطلح الرفاهية يمثل الجانب المادي فقط، وهذا لا يتطابق ومفهوم حد الكفاية في الفقه الإسلامي، لأنّ المال في نظر الإسلام وسيلة لا غاية. وحد الكفاية للفرد: هو الحد الذي يوفر الحاجات الأساسية للفرد.

• وتحقيق مستوى الكفاية للعمال واضحة في قوله صلى الله عليه وسلم: « من ولي لنا عملاً ولم تكن له زوجة فليتخذ زوجة، ومن لم يكن له خادم فليتخذ خادماً، أو ليس له مسكن فليتخذ مسكناً، أو ليس له دابة فليتخذ دابة» (رواه أبو داود). حيث أنتحديداً لأجر لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار ابتداء حد الكفاية الذي تستقيم به حياة العالم من خلال إشباع احتياجاته في ضوء ظروف ومستوى المعيشة السائد، وبعد ذلك الحد الإسلامي ترك لقبوا بالعرض والطلب تؤيد دورها بحرية دون تدخل من جانب الدولة.<sup>5</sup>

### 2.1 دور الزكاة في تحقيق حد الكفاية:

لمعرفة دور الزكاة في تحقيق حد الكفاية، لابد أن نحدد حجم المبلغ الذي يجب أن يعطى للفقير والمسكين، وكيف يتم تحقيق حد الكفاية بهذا المبلغ. حيث أن السائد عند الناس أن الفقير يؤخذ من الزكاة دراهم معدودات أو حفنات من حبوب يسد بها حاجته أياماً معدودات... ثم يظل الفقير بعد ذلك إلى فقره، ماذا يده بالسؤال محتاجاً إلى المعونة، وحينئذ تكون الزكاة أشبه بالأقراص المسكنة للألام إلى وقت محدود.<sup>6</sup>

ولكن لما نرجع إلى دراسات الفقه الإسلامي نجد أن الآراء تباينت في مقدار ما يعطى للفقير من أموال الزكاة، وانقسمت إلى مذهبين، أولهما يرى إعطاء الفقير ما يكفيه للعمر، وثانيهما يرى إعطاء الفقير كفاية سنة.

أ- إعطاء الفقير كفاية العمر: وذهب إليه الإمام الشافعي (رحمه الله) مستدلاً في ذلك بحديثه صلى الله عليه وسلم الذي قال فيه لقببصة بن المخارق عندما سأل عن الصدقة فأعلمه الرسول صلى الله عليه وسلم أن المسألة تحل له حتى يصيب قواماً من العيش.<sup>7</sup> وعلماء العراق وخرسان والإمام أحمد بن حنبل يروا نفس الشيء حيث يجب إعطاء الفقير كفاية العمر وهو أقرب المذاهب في هذا الشأن إلى منطق الإسلام ونصوصه، أي أن يعطى الفقير ما يستأصل فقره ويقضي على أسباب عوزة وفاقته، ويكفه بصفة دائمة، ولا يحتاج إلى زكاة مرة أخرى فإن كان عاداته الاحتراف أعطي ما يشتري به حرفته، أو آلات حرفته، و من يبيع البقل يعطي خمسة دراهم أو عشرة، و من حرفته بيع المجوهرات يعطي عشرة آلاف درهم مثلاً، و من كان تاجراً أو خبازاً أو عطاراً أو صرافاً أعطي نفسى ذلك. وإن كان من

أهل الضياع \_ مزارع\_ يعطي ما يشتري به ضيعة أو حصة في ضيعة تكفيه غلتها على الدوام، أما إذا كان محترفا لا يحسن الصنعة اصلا، ولا تجارة أعطية كفاية العمر، مثل: يعطي ما يشتري به عقارا يكرهه، ويستغل منه كفايته.<sup>8</sup>

**ب- إعطاء الفقير كفاية سنة:** ومنهم من يرى - المالكية و الحنابلة- إعطاء الفقير كفاية سنة أي يعطى الفقير والمسكين من الزكاة ما تتم به كفايته وكفاية من يعوله لمدة سن كاملة، لأن في العادة أوسط ما يطلبه الفرد من ضمان العيش له ولأهله، وفي هدي الرسول الكريم فقد صح أنه ادخر قوت سنة - متفق عليه- وكذلك أموال الزكاة في غالبيتها حولية، أي كل عام تأتي حصيلة جديدة من موارد الزكاة، ينفق منها على المستحقين.<sup>9</sup>

**ج- القول الجامع بين المذهبين:** ويمكن جمع بين هذين الرأيين - على حسب يوسف القرضاوي - في أن لكل من المذهبين مجاله الذي يعمل فيه، وذلك لأن الفقراء والمساكين نوعان:

نوع يستطيع ان يعمل ويكسب ويكفي نفسه بنفسه كالصانع والتاجر... ولكن ينقصه أدوات الصنعة، أو رأس مال التجارة، فالواجب هنا أن يعطى من الزكاة كفاية العمر، وفي عصرنا هذا يمكن تنفيذ ذلك عن طريق بناء المصانع، ومنشآت من مال الزكاة تملك للفقراء القادرين على العمل. ونوع آخر عاجز عن الكسب كالمزمن والأعمى والشيخ الهرم، و...فهؤلاء لا بأس أن يعطى الواحد منهم كفاية السنة أي يعطى راتبا دوريا كل عام، بل يصح أن يوزع على أشهر العام إن خيف من المستحق الإسراف وهذا كذلك ما ذهب إليه الحنابلة.<sup>10</sup>

## 2. واقع مؤسسات الزكاة المعاصرة في مجال التحصيل والإنفاق:

تلعب الزكاة دورا هاما في التأثير على النشاط الاقتصادي والدفع بعجلة التنمية من جوانب مختلفة وبكافة أبعادها: الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية... ونظرا لهذا الدور المتميز بادرت معظم الدول الإسلامية إلى إقامة عدة منظمات مؤسسية لها من أجل إحياء العمل المؤسسي للزكاة وفق آليات عمل وتسيير متطورة. ومعرفة واقع مؤسسات الزكاة في مجالي التحصيل والإنفاق وتقييمه بصفة دورية يكتسي أهمية بالغة لأنه يوضح لنا مدى تحقيق مؤسسات الزكاة المعاصرة دورها التضامني بالمجتمعات الإسلامية.

### 1.2. التنظيم المؤسسي للزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة:

إن تطبيق الزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، أصبح يحكمه مجموعة من الجوانب العامة والإدارية والتنظيمية، نظرا لتعدد القوانين والتشريعات وتنوع نماذج الجباية والتوزيع، بحيث تتفق في بعضها وتختلف في البعض الآخر... ولقد انقسمت المنظمات المؤسسية للزكاة إلى قسمين:

**أ- المؤسسات التي تجمع الزكاة بقوة القانون:** وهي السودان، ماليزيا، اليمن، السعودية، ليبيا، باكستان.

يعتمد هذا النوع على دعم الإدارة الحكومية وسلطة القانون الإقناعية والتنفيذية معا، ويمكن إيجاز أهم ما يميز هذه المؤسسات فيما يلي:

- أنواع الزكاة التي يتم تحصيلها: يتم جباية زكاة الزروع والثمار والذبيحة أو نقدًا وزكاة الأنعام سائمة أو معلوفة، وزكاة الفطر، زكاة الأموال النامية، العقارات المؤجرة، أصحاب المهن الحرة...<sup>11</sup>

- معاقبة الممتعين عن أداء الزكاة: يتم تنفيذ عقوبات على من يتخلف عن أداء الزكاة، حيث هذه العقوبات تختلف من مؤسسة إلى أخرى، فقانون الزكاة الليبي مثلاً يفرض غرامة لا تتجاوز ضعف قيمة الزكاة، أما في السودان فتفرض غرامة لا تقل عن ضعف مقدار الزكاة وتحجز الأراضي حتى حين إخراج زكاتها، وفي ماليزيا تفرض ثلاثة أضعاف قيمة الزكاة، وعقوبات لمن يظلل العاملين عليها، أما في السعودية فلا تقبل عطاءات المقاولين ولا تقدم لهم أقساطهم الأخيرة من مقاولاتهم إلى حين تقديم شهادة تثبت إخراج الزكاة عن مقاولاتهم.<sup>12</sup>

- طريقة تحصيل الزكاة: يتم تحصيل عدة أنواع من الزكاة كما يلي:

- تحصيل زكاة الزروع: في الباكستان تتم وفق عملية الخرص ويتم تحصيلها نقداً<sup>13</sup>، أما في السودان يتم بواسطة أسواق المحاصيل وتحصل معظمها عيناً...<sup>14</sup>

- تحصيل زكاة عروض التجارة وأصحاب المهن الحرة: في السودان والسعودية تتم بواسطة البيان الزكوي أو طريقة التقدير الجزافي...

- تحصيل الموجودات المالية والنقدية: في الباكستان تقتطع مباشرة من الحسابات المصرفية للمزكين.

- تحصيل زكاة الفطر: يتم نقداً في ماليزيا من طرف العاملين عليها في كل قرية، وفي اليمن تقتطع من مرتبات الذي تجب عليهم.<sup>15</sup>

- طريقة توزيع الزكاة: يتم توزيع الزكاة بطرق مختلفة:

- ففي السعودية مثلاً تصرف الزكاة على الفقراء والمساكين بواسطة الإدارة العامة للضمان الاجتماعي ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، حيث تقدم إعانات شهرية أو مقطوعة للعائلات المحتاجة مع عدم ذكر أنها زكاة.

- أما في اليمن تخصص بنود في الميزانية العامة للدولة للزكاة ليتم صرفها على العائلات المحتاجة بمعدلات محددة.<sup>16</sup>

- أما في الباكستان تقوم إدارات الزكاة الإقليمية بالاتصال بالمؤسسات العامة (مؤسسات التعليم، المستشفيات،...) والتي يكون لديها اتصال مباشر مع الفقراء والمساكين التي تحدد قائمة الفقراء ليتم بعدها بتوزيع الزكاة لهذه المؤسسات التي توزعها على الفقراء وتخضع بعدها للرقابة المالية والإدارية اللاحقة من قبل إدارات الزكاة. كما قد تشكل لجان تقوم بإحصاء الفقراء لتقدم بعدها مساعدات شهرية للعاجزين عن العمل أو رأس مال للشباب العاطل عن العمل وتخضع فيما بعد للرقابة الإدارية المالية من قبل اللجان الولائية للزكاة.<sup>17</sup>

- وفي السودان وماليزيا توزع الزكاة على الفقراء من طرف مؤسسة الزكاة نفسها.

ب- المؤسسات التي تجمع الزكاة طواعية: نذكر منها: الأردن، الكويت، بنغلاديش، البحرين، العراق، مصر، إيران،... وهي تلك المؤسسات الحكومية للزكاة التي تتمتع بالدعم الحكومي إدارياً ومالياً دون الأخذ بمبدأ الإلزام بدفع الزكاة لهذه

المؤسسات، حيث أتاحت لمؤسسة الزكاة أن تعمل على اكتساب ثقة المزمين بجهدها الذاتي و علاقتها العامة. يمكن إيجاز أهم ما يميز هذه المؤسسات كما يلي:

- أنواع الزكاة التي يتم تحصيلها: لا تلتزم المؤسسات بجباية كل أنواع الزكاة بل تقتصر في أغلب الأحيان على زكاة المال وزكاة الفطر.

- الإعفاءات الضريبية: في الأردن، بنغلاديش، مصر يتم تنزيل مبلغ الزكاة من دخل المزمي الخاضع للضريبة.<sup>18</sup>

- الجانب الإعلامي: يلعب الجانب الإعلامي و التوعوي بهذه المؤسسات دورا هاما وذلك من أجل كسب ثقة المواطنين بها.

- طريقة تحصيل وتوزيع الزكاة: يتم تحصيل الزكاة و توزيعها لدى هذه المؤسسات بطرق متعددة، إما من طرف الجمعيات الخيرية و التي تحصل الزكاة و توزعها من و على أفراد نفس الحي، و يقوم عمل هذه الجمعيات على الثقة المتبادلة بينها وبين المواطنين. و قد يتم تحصيل و توزيع الزكاة من طرف هيئات الزكاة الحكومية و التي تقوم بحملات توعية حتى تستقطب زكاة الأغنياء و تبرعاتهم، ثم توزع حصيلة الزكاة في شكل دفعات مقطوعة على الفقراء بعد دراسة ملفاتهم، أو بالتعاون مع مؤسسات حكومية كالمستشفيات بالنسبة للمرضى الفقراء، والمدارس بالنسبة للطلبة الفقراء...<sup>19</sup>

## 2.2. واقع عملية التحصيل بمؤسسات الزكاة المعاصرة:

إن مؤسسات الزكاة المعاصرة تبدل العديد من الجهود لتفعيل أدائها في عملية تحصيل الزكاة، حيث يتضح ذلك جليا من خلال تطور هذ الحصيلة سنة تلوى الأخرى. ولتبيين ذلك سوف نأخذ حصيلة الزكاة لأربع سنوات (2010 – 2011 – 2012 - 2013) ونأخذ سنة 2010 كسنة أساس لنستنتج نسبة نمو حصيلة الزكاة بستة دول إسلامية و التي تعرف تنظيما مؤسساتيا للزكاة وذلك حسب الإحصائيات المتوفرة. حيث يتم تحويل الحصيلة من عملة الدولة إلى الدولار الأمريكي باستعمال محول العملات.

### الجدول رقم (01): تطور الحصيلة بمؤسسات الزكاة بين (2010 - 2013)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

حصيلة الزكاة الدولية	2010	2011	نسبة النمو	2012	نسبة النمو	2013	نسبة النمو
السعودية	<sup>20</sup> 4264	<sup>21</sup> 5330	25	6263	46,8	<sup>22</sup> 6662	56,2
السودان	<sup>23</sup> 87,73	<sup>24</sup> 104,52	19,1	<sup>25</sup> 142,47	62,4	<sup>26</sup> 210	100,4

الكويت	27	99,95	28	107,56	7,5	29	115,42	15,47	30	112	12,05
الإمارات	31	18,69	32	24,37	30,4	33	27,23	45,7	34	30	60,5
قطر	-	-	-	41,57	-	35	45,18	-	36	48	-
الجزائر	37	10,24	38	12,96	26,56	39	9,03	12	40	15,01	46,58

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على إحصائيات الدول

- من الجدول نلاحظ مدى نمو حصيلة الزكاة من سنة إلى أخرى بالدول محل الدراسة، حيث فاقت نسبة النمو 100% في ديوان الزكاة السوداني خلال الأربع سنوات، كذلك إيرادات الزكاة بمصلحة الزكاة و الدخل بالسعودية عرفت هي الأخرى ارتفاعا محسوسا حيث أن حصيلة سنة 2013 نمت بـ 56,2% مقارنة بحصيلة بسنة 2010.

- تجربتي ماليزيا وقطر هي الأخرى عرفت تحسنا في مجال عملية التحصيل ولكن لم نحسب نسبة النمو، نظرا لعدم توفر إحصائيات الخاصة بها للأربع سنوات.

إن ارتفاع حصيلة الزكاة بالمؤسسات محل الدراسة كان نتيجة الحرص الدائم من قبل الأجهزة الإدارية لهذه المؤسسات على توفير العديد من الآليات والطرق الجديدة التي تسمح بتحسين أداء عملية التحصيل وتوسيع دائرة المزكين، ومن تم زيادة عدد الفقراء المستفيدين من الزكاة.

### 3.2. واقع عملية الإنفاق بمؤسسات الزكاة المعاصرة:

إن عملية الإنفاق لها دور كبير في نجاح التنظيم المؤسسي للزكاة، فكلما وزعت الزكاة على مستحقيها في الأوقات المحددة و حسب درجة الاستحقاق لها و تم تخفيض من درجة الفاقة،... ظهر ذلك للعامّة، وستؤدي هذه الممارسات المستقيمة والمنضبطة إلى ارتياح نفس المزكين والمستحقين وحتى الأفراد الآخرين من المجتمع الخارجة عن هاتين الفئتين، فكل هذه القضايا تصب بشكل أساسي في الارتقاء بدرجة الثقة إلى مستويات عليا، مما يجعل أهمية كفاءة التوزيع هي بدورها تمثل وظيفة محورية إلى جانب كفاءة التحصيل. بل على العكس من ذلك يمكن اعتبار أن كفاءة وعدالة و مفاحصة التوزيع يكون سببا في زيادة حصيلة الزكاة، لأن توزيع القليل بعدالة يحقق أهداف جوهرية أفضل من الكثير الموزع بشكل مختل<sup>41</sup>.

فالمبالغ المحصلة من طرف مؤسسات الزكاة يتم توزيعها بطرق مختلفة، مع مراعاة الضوابط الشرعية و الحرص على أن يكون المستفيدين منها من المصارف الثمانية المذكورة في القرآن الكريم. ولقياس مستوى كفاءة مؤسسات الزكاة في مجال الإنفاق، سوف نقوم بالوقوف على ما حققته بعض التجارب في هذا المجال:

أ- ديوان الزكاة السوداني:

ديوان الزكاة السوداني هو جهاز مستقل يدار بقوانين ولوائح خاصة، يعمل بمبدأ إلزامية تحصيل الزكاة من كل شخص سوداني يملك مالا تجب فيه الزكاة سواء كان هذا المال داخل السودان أو خارجه. ووفق لقانون الزكاة ولائحة الزكاة للسنتين 2001 و 2004 منح لموظفي الديوان سلطة دخول الأمكنة، وسلطة إيقاع العقوبات المالية التي تضمن ردع التحايل أو التهرب أو الامتناع عن أداء الزكاة المستحقة شرعا.<sup>42</sup>

تشمل إيرادات ديوان الزكاة السوداني من: زكاة الزروع، الأنعام، عروض التجارة، المال المستفاد، المهن الحرة، المستغلات. أما مصاريفه تتضمن: الفقراء والمساكين، الغارمين، ابن السبيل، مصاريف دعوية (المؤلفة قلوبهم) وفي الرقاب، في سبيل الله، العاملون عليها، المصروفات الإدارية.

إن ديوان الزكاة السوداني يقوم بتوزيع حصيلة الزكاة على المصارف الشرعية بنسب متفاوتة، بحيث أقام العديد من المشاريع لفائدة الفقراء، ك: مشروع كفالة الطالب الجامعي، توفير المستلزمات المدرسية ودفع الرسوم الدراسية و الزبي المدرسي لطلاب الأساسي و الثانوي، برنامج التأمين الصحي، برنامج كفالة الأيتام، تقديم موائد إفطار في شهر رمضان، الدعم الزراعي، حفر الآبار و عمل صهاريج المياه وتشبيد و حفر الحفائر،...<sup>43</sup>

#### ب- بيت الزكاة الكويتي:

بيت الزكاة الكويتي هيئة حكومية مستقلة ذات طابع إسلامي خيري متميز تأسس لإحياء ركن من أركان الإسلام وتيسير أدائه والعمل على جمع وتوزيع الزكاة والخيرات بأفضل وأكفأ السبل المتاحة شرعا وبما يتناسب والتطورات السريعة في المجتمع واحتياجاته. انطلقت بدايات تأسيس بيت الزكاة الكويتي سنة 1981 بمشروعين منفصلين لجمع وتوزيع أموال الزكاة وشاركت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دمجهما في مشروع واحد وافق عليه مجلس الأمة فصدر القانون بتأسيس بيت الزكاة.

ويهدف بيت الزكاة إلى تنمية موارد الزكاة والخيرات من خلال تعزيز ثقة المحسنين وتوطيد العلاقة معهم واستقطاب فئات وأعداد جديدة من المحسنين وتنمية واستثمار أموال البيت كما يهدف إلى جمع وإنفاق موارد البيت من الزكاة والخيرات وفق مصاريفها الشرعية إضافة إلى التوعية بفريضة الزكاة ودورها في الحياة وبث روح التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع. ومن أهداف بيت الزكاة التنسيق والتكامل مع المؤسسات الكويتية والدولية في مجال العمل الخيري من خلال الخدمة الازدواجية في المساعدات المقدمة ودعم البرامج والأنشطة الخيرية المشتركة والمساهمة في الارتقاء بمستويات الرعاية الاجتماعية إضافة إلى تعزيز مكانة دولة الكويت في العمل الخيري خارجيا.

وتتكون موارد البيت من: أموال الزكاة، الخيرات، الصدقة الجارية، كافل اليتيم، المشاريع الخيرية، إيرادات أخرى، معونة الدولة. أما مجالات الإنفاق ببيت الزكاة الكويتي تعددت، لتشمل العديد من البرامج والأنشطة التي تساهم في تحقيق التنمية داخل الكويت و في دول العالم الإسلامي ككل. ولقد بلغ إجمال الإنفاق على المشاريع والأنشطة والبرامج الخيرية خلال خمسة وعشرون عاما (من سنة 1982 إلى 2007) حوالي: 306594000 دينار كويتي<sup>44</sup>، وتتمثل هذه البرامج والأنشطة في: المساعدات الاجتماعية، الأسر المتعففة، الصندوق الخيري للرعاية الصحية، المساعدات



العينية، الصناديق المشتركة، حقيبة الطالب، زكاة الفطر، ولائم الإفطار، الأضاحي، مصرف كسوة اليتيم، دعم الهيئات المحلية، ماء السبيل، السقيا المتنقلة.

### ج- صندوق الزكاة الجزائري:

صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والتي تضم لها التغطية القانونية، وهو بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهاننا المسلمين الجزائريين وتحسين معاملاتهم وتحقيق مجتمعات تكافلو التراحم والوقوف بجانب أهل الفقر والحاجة.<sup>45</sup>

تم تأسيسه سنة 2003 في ولايتين نموذجيتين هما عنابة وسيدي بلعباس، وذلك بفتح حسابين بريديين في الولايتين تابعين لمؤسسة المسجد بغرض تلقي أموال الزكاة والتبرعات من المزكين والمصدقين في شكل حوالات بردية، كما أن زكاتهم لا تقبل إلا نقدا ولا تدفع بقوة القانون. وفي سنة 2004 تم تعميم هذه العملية لتشمل كافة ولايات الوطن وذلك بفتح حسابات بردية على مستوى كل ولاية. يتكون من 3 مستويات تنظيمية: اللجنة الوطنية للزكاة واللجنة الولائية للزكاة واللجنة القاعدية للزكاة.<sup>46</sup>

يحصل صندوق الزكاة، زكاة المال وزكاة الفطر:

- يتم تحصيل زكاة المال بثلاثة طرق: الصناديق المسجدية، الحوالات البريدية، الصكوك البنكية.<sup>47</sup> أما الجالية الجزائرية المتواجدة خارج الوطن يمكنها أن تدفع زكاتها لصندوق الزكاة عن طريق تحويلها إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة (10-4780) بواسطة حوالة دولية أو غيرها. كما أن بنك البركة الجزائري يعمل تحت تصرف الجالية الجزائرية المقيمة خارج الوطن، ويستقبل زكاة أموالهم عن طريق أرقام حسابات خاصة به.
  - يتم تحصيل زكاة الفطر من قبل أعضاء لجنة المسجد لكل حي، حيث يتم تكليف الأئمة المعتمدين وأئمة المساجد بالشروع في عملية تحصيل زكاة الفطر ابتداء من منتصف شهر رمضان إلى غاية 28 رمضان لكل سنة وذلك على أساس الوكالة.<sup>48</sup>
- وهناك طريقتي يعتمدهما صندوق الزكاة في صرف زكاة المال:

- الدعم المباشر لصالح الفقراء والمساكين: تصنف العائلات الفقيرة حسب أولوية الاستحقاق و يعطى كل واحد منهم مبلغا سنويا يستلمه من مصلحة البريد عن طريق الحوالات.
  - الاستثمار لصالح الفقراء من الشباب الحاملين للشهادات والقادرين على العمل: تجار، فلاحين، حرفيين، خري الجامعات،... بحيث ليس لهم إمكانيات مالية تسمح لهم بإقامة مشروع ولكن في نفس الوقت تؤهلهم قدراتهم المعرفية والبدنية للعمل والإنتاج.<sup>49</sup> ولكن مؤخرا في سنة 2014 تم تجميد العمل بالقروض الحسنة من طرف وزير الشؤون الدينية الجديد السيد "عيسى محمد".
- من خلال عرض هذه التجارب الثلاثة نلاحظ ما حققته مؤسسات الزكاة في أوساط المجتمعات الإسلامية من بعث لروح التكافل الاجتماعي والمساهمة في التنمية الاقتصادية، ومعالجة لمشكلكي الفقر والبطالة...
3. قياس مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة:

من أجل قياس مدى مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة، سوف نعتد على الحد الأدنى للأجور للدول محل الدراسة، ويتم اعتباره بأنه مقدار حد الكفاية للعائلات، ومن تم نحسب نسبة تغطية المبالغ المصروفة من قبل مؤسسات الزكاة لهذا الأجر.

### 1.3 علاقة الحد الأدنى للأجور بحد الكفاية:

لتبيين العلاقة الموجودة بين مفهومي "الحد الأدنى للأجور" و"حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي" لابد أولاً من تعريف الحد الأدنى للأجور وكيفية تحديده ثم نقارنه مع مفهوم حد الكفاية، لنستنتج في الأخير مدى الارتباط بينهما.

إن مكتب العمل الدولي يعرف الحد الأدنى للأجور على أنه "الأجر الكافي لسد الحاجات الأساسية للأجير...". كما يعرفه القانون الأرجنتيني على أنه "الأجر المطلوب في كل مقاطعة لتمكين العامل وأسرتهم من الحصول على غذاء مناسب وسكن معقول وكساء وتعليم لأولاده ورعاية صحية وتنقل وإجازات واستجمام وتأمين وادخار"<sup>50</sup>.

فيعتبر تحديد الحد الأدنى للأجور أمر لابد منه في كل دولة حتى تضمن لكل عامل اجرا معقولا يحد من حالات الفقر، كما هو الحال بالنسبة للعديد من البرامج الاجتماعية. فلقد بدأ العمل به في زلندا الجديدة سنة 1894م، وفي استراليا سنة 1889، أما في بريطانيا سنة 1909، ولو يطبق بفرنسا والجزائر إلا في سنة 1950. ويتحدد هذا الأجر في الجزائر وحسب التشريعات الجديدة بعد التشاور مع الجمعيات النقابية للعمال وأرباب العمل إضافة إلى الحكومة وذلك بناء على الإنتاجية المتوسطة الوطنية المسجلة ومؤشر أسعار الاستهلاك وكذا الظروف العامة للبلد.

وعموما هناك معيارين أساسيين لتحديد الحد الأدنى للأجور:

- المعيار المادي: يعطي ثمن السلع والخدمات الضرورية للبقاء في الوجود.
  - المعيار الاجتماعي: يلبي الحاجيات المادية والمعنوية للأجير (الأكل، الملابس، الصحة، الثقافة،...)<sup>51</sup>.
- كما أن نظرية حد الكفاف تفترض أن ثمن العمل يتوقف على كفاف العامل، فالأجر يساوي مقدار السلع اللازمة لتغذية وكساء العامل وأسرتهم، فالأجور لا ينبغي أن تزيد عن القدر الضروري لإبقائهم أحياء وذلك عند مستوى الكفاف، كذلك أكد دافيد ريكاردو على أن الأجر الأدنى هو أجر الكفاف الذي يكفي العمال وأسرهم ويزيد وينقص مع تغير أسعار السلع الغذائية الزراعية.<sup>52</sup>

و من الضوابط الشرعية التي تحكم الأجر في الإسلام أن يكون الحد الأدنى للأجر متناسب مع تكلفة الكفاية، أي يكفي العامل وأسرتهم تكاليف الحاجات الأصلية للمعيشة: من طعام وشراب وملبس ومأوى وعلاج وتعليم، وهذه من مسئولية الدولة بالتعاون مع أصحاب الأعمال حيث كان في صدر الدولة الإسلامية تحديد أجور الجند (على سبيل المثال) على أساس الكفاية للجندي ولأسرتهم ولأن يعولهم، فإذا كان الأجر الفعلي دون الكفاية يأخذ تمام الأجر من بيت مال المسلمين.<sup>53</sup> وهناك معايير مستنبطة من الشريعة الإسلامية يمكن الاسترشاد بها عند ما يتم وضع الحد الأدنى للأجور، من أهمها نجد:

- معيار تكلفة الضروريات والحاجيات المعيشية الأصلية من طعام وشراب وملبس ومأوى وعلاج وتعليم.

- معيار المستوى العام للأسعار بحيث يتحرك الحد الأدنى للأجر مع ارتفاع الأسعار.
- معيار العادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع والتي لا تتعارض مع القيم الإيمانية والأخلاقية.
- معيار الاستطاعة والذي يتمثل في إمكانية تخصيص اعتمادات مالية للأجور بالموازنة العامة للدولة.
- معيار الدعم الحكومي لمن هم دون حد الكفاية لأسباب معتبرة شرعا .
- معيار دور مؤسسات المجتمع المدني في التعاون مع الحكومة في توفير الكفايات لمن هم دون حد الكفاية<sup>54</sup>.

نستنتج من خلال التطرق إلى تعريف الحد الأدنى للأجور و مقارنته بحد الكفاية أن للمفهومين نفس المعنى، حيث أن الدولة عند تحديد الحد الأدنى للأجور لابد من مراعاتها مدى قدرة هذا الأجر على تحقيق حد الكفاية للفرد وعائلته من خلال إمكانية الحصول على الحاجات الأساسية للمعيشة.

### 2.3 قياس مقدار تغطية مبلغ الاستفادة من الزكاة للأجر الأدنى الوطني:

من اجل قياس مقدار تغطية المبالغ المستفادة من الزكاة للأجر الأدنى الوطني، ومن تم استنتاج مدى مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية، سوف نقوم بما يلي:

◀ نأخذ الإحصائيات الخاصة بثلاثة تجارب للزكاة ( تجربة الجزائر، تجربة الكويت، تجربة السودان) وذلك حسب الإحصائيات المتوفرة.

◀ نؤخذ المقدار المعطى من الزكاة للعائلات الفقيرة في كل دولة شهريا: سوف يتم أخذ فقط المساعدات الشهرية المقدمة للعائلات الفقيرة ( العجزة، الشيوخ و المسنين، المطلقات، الأامل،...) بحيث لن يتم أخذ المشاريع الأخرى المقامة من اموال الزكاة، والتي هي بدورها تؤدي إلى تحقيق حد الكفاية للمستفيدين منها.

◀ نقارن المقدار الشهري المعطى من الزكاة للعائلات الفقيرة مع الحد الأدنى للأجور لكل دولة، ومن تم نستنتج مدى مساهمة مؤسسة الزكاة محل الدراسة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة المستفيدة من الزكاة.

### 1.2.3 تطور مبلغ الاستفادة الشهري للزكاة الموزع على الفقراء والمساكين:

من أجل تقدير متوسط المبلغ المعطى من الزكاة للعائلة الواحدة في الشهر، سوف نأخذ الحصيلة الإجمالية للزكاة الموزعة على الفقراء و المساكين كمساعدات شهرية لكل سنة، ثم نقوم بقسمتها على عدد المستفيدين. و النتائج تظهر في الجدول الآتي:

الجدول رقم(02): تطور مبلغ الاستفادة الشهري للزكاة بمؤسسات الزكاة بين(2010-2013) الوحدة: الدولار الأمريكي

السنة	دولة الجزائر			دولة السودان			دولة الكويت		
	البيان	حصيلة الزكاة الموزعة على الفقراء والمساكين في الجزائر (*) شهريا	عدد المستفيدين	متوسط مبلغ الاستفادة الشهري	حصيلة الزكاة الموزعة على الفقراء والمساكين في السودان (*) شهريا	عدد المستفيدين	متوسط مبلغ الاستفادة الشهري	حصيلة الزكاة الموزعة على الأسر المتعفة في الكويت شهريا	عدد مستفيدين
2003	101.770,00	21000	4,85	135214105,8	1158850	116,68	/	/	/
2004	172.714,94	35500	4,87	188035264,5	1344436	139,86	/	/	/
2005	316.259,86	53500	5,91	17496117,25	/	/	82.352,43	21500	383,03
2006	416.512,87	62500	6,66	262029107,2	1877712	139,55	83.162,36	21100	394,13
2007	488.198,26	22562	21,64	101632000	/	/	67.191,50	65500	102,58
2008	367.931,07	/	/	3428416835	1021123	3,36	94.550,22	15300	617,98
2009	763.975,23	/	/	4111390,988	1432837	2,87	112.551,15	19100	589,27
2010	775.172,17	150000	5,17	54391267,84	2108119	25,80	1.872.474,6	19800	971,20

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف للجزائر، موقع صندوق الزكاة الجزائري، التقارير السنوية لمعهد الزكاة لدولة السودان، التقارير السنوية لبيت الزكاة الكويتي. ملاحظة:

■ تم تحويل الحصيلة من عملة الدول (الدينار الجزائري، الدينار الكويتي، الجنيه السوداني) إلى الدولار الأمريكي باستعمال محول العملات بتاريخ 26 مارس 2015.

■ العلامة (/) الموجودة في بعض الخانات تعني أن الإحصائية في تلك الخانة غير متوفرة.

نلاحظ من الجدول السابق ما يلي:

- المبالغ الإجمالية الموزعة على الفقراء والمساكين كمساعدات مالية في الجزائر والسودان هي أكبر مقارنة بالكويت و ذلك نظرا لأن حصيللة الزكاة بالكويت توزع على المصارف الثمانية وعلى عدد كبير من المشاريع هذا ما يجعل الحصيللة المخصصة للعائلات الفقيرة قليلة مقارنة بالتجربتين الأخرتين، كما أنّ العينة التي تم دراستها في دولة الكويت هي فئة الأسر المتعففة فقط، وهناك أسر تستفيد من إعانات أخرى عينية وخدماتية وغيرها لم يتم احتسابها ضمن عدد المستفيدين في إطار الدراسة.

- متوسط مبلغ الاستفادة الشهري من الزكاة يتغير من سنة لأخرى و ذلك نظرا لتغير عدد المستفيدين من الزكاة وكذا حصيللة الزكاة من سنة لأخرى.

2.3 تطور نسبة تغطية مبلغ الاستفادة من الزكاة للأجر الأدنى الوطني للدولة: من أجل معرفة النسبة التي يغطيها مبلغ الاستفادة من الزكاة للأجر الأدنى للدول محل الدراسة، سوف نحدد الأجر الوطني الأدنى للسنوات من 2003 للأجر الأدنى للدول محل الدراسة، سوف نحدد الأجر الوطني الأدنى للسنوات من 2003 إلى 2010، وبعدها نقوم بعملية قسمة مبلغ الاستفادة لكل سنة على هذا الأجر. لنتحصل على النتائج الآتية:

الجدول رقم (03): تطور نسبة تغطية مبلغ الاستفادة للأجر الأدنى الوطني للدولة للفترة 2003-2010

الوحدة بالدولار الأمريكي

السنة	تطور نسبة المساهمة في الجزائر			تطور نسبة المساهمة في السودان			تطور مقدار المساهمة في الكويت		
	مبلغ الاستفادة	الأجر الأدنى الوطني	نسبة التغطية %	مبلغ الاستفادة	الأجر الأدنى الوطني	نسبة التغطية %	مبلغ الاستفادة	الأجر الأدنى الوطني	نسبة التغطية %
2003	4,85	82,69	5,86	116,68	71,37	163,49	/	200,24	/
2004	4,87	103,36	4,71	139,86	71,37	195,97	/	200,24	/
2005	5,91	103,36	5,72	0,00	71,37	0,00	383.034574	200,24	191,28
2006	6,66	103,36	6,45	139,55	71,37	195,53	394.134422	200,24	196,83
2007	21,64	124,03	17,45	/	71,37	/	102.582439	200,24	51,22
2008	/	124,03	/	3,36	71,37	4,70	617.97529	200,24	308,61
2009	/	124,03	/	2,87	71,37	4,02	589.273049	200,24	294,28
2010	5,17	155,03	3,33	2,15	71,37	3,01	971.200512	200,24	485,01
المتوسط	7,01	131,41	6,22	57,78	71,57	80,96	436,89	200,24	218,18

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف للجزائر، موقع صندوق الزكاة الجزائري، التقارير السنوية لمعهد الزكاة لدولة السودان، التقارير السنوية لبيت الزكاة الكويتي.

ملاحظة:


■ تم تحويل الحصيلة من عملة الدول (الدينار الجزائري، الدينار الكويتي، الجنيه السوداني) إلى الدولار الأمريكي باستعمال محول العملات بتاريخ 26 مارس 2015.

■ العلامة (/) الموجودة في بعض الخانات تعني أن الإحصائية في تلك الخانة غير متوفرة.

■ بالنسبة للأجر الأدنى دولة السودان الذي تم أخذ قيمته، والتي تساوي 425 جنيه سوداني ما يعادل 216 دولار أمريكي، بحيث تم أخذ الأجر الأدنى لسنة 2008 كمرجع، لعدم توفر المعلومات لهذا البلد بالنسبة للسنوات المتبقية.

ونفس الشيء بالنسبة للكويت حيث تم أخذ الأجر الأدنى لسنة 2010 بها، والذي قدر بـ 60 دينار كويتي، ما يعادل 216 دولار أمريكي.

ويمكن توضيح إحصائيات الجدول الخاصة بتطور مبلغ الاستفادة من الزكاة مقارنة بالأجر الأدنى الوطني من خلال الأشكال الآتية:




الشكل رقم 01: تطور مبلغ الاستفادة الشهري مقارنة بالأجر الأدنى للجزائر

نلاحظ من خلال الشكل رقم 01 الخاص بنسبة تغطية المساعدات المقدمة للفقراء والمساكين مقارنة بالأجر الأدنى الوطني للجزائر، وعلى طول السلسلة الزمنية المدروسة للفترة 2003-2010 لم تتجاوز في المتوسط 6% رغم أن مصارف الزكاة في الجزائر لا تتعدى ثلاثة أنواع والتي تم الإشارة إليها في بداية البحث. وهذا يعني أن المبالغ التي يمنحها صندوق الزكاة الجزائري للفقراء تبقى بعيدة عن مستوى الأجر الأدنى الذي تقره السلطة الجزائرية كأدنى أجر يمكن أن يحفظ ماء وجه الجزائريين.


ونستطيع تفسير انخفاض المبالغ المسلمة لفئة الفقراء لعدة أسباب منها: انخفاض إيرادات صندوق الزكاة نظرا

لحدثة تجربة الصندوق في الجزائر ومشكل الثقة الذي يعاني منه الصندوق، جزء من الإيرادات يذهب للاستثمار لفائدة الشباب البطال (50% من الحصيلة تذهب للاستثمار لفائدة الشباب ولا توزع على شكل مساعدات، حيث ان هذه الاستثمارات هي الأخرى لها دور كبير في التنمية بحث تجل المستفيد منها في حالة نجاح مشروعه يستغنى عن المساعدات وقد يصبح من المزكين في المستقبل)، نقص التأطير من حيث المساحة الإعلامية والمتابعة الشرعية والقضائية لماعى الزكاة، طواعية دفع الزكاة للصندوق، تركيز الجزائر على سياسات اجتماعية أخرى للتضامن و التكافل الاجتماعي مع العائلات الفقيرة... هذا كله يدفع بوجوب اتخاذ إجراءات جادة وبناءة لتنمية مداخل الصندوق وكسب ثقة جمهور المزكين، ليحقق الصندوق الدور المنوط به في هذا المجال.



الشكل رقم 02: تطور مبلغ الاستفادة الشهري مقارنة بالأجر الأدنى للسودان


نلاحظ من خلال الشكل رقم 02 الخاص بنسبة تغطية المساعدات المقدمة للفقراء والمساكين مقارنة بالأجر الأدنى الوطني للسودان ان نسبة تغطية مبلغ الاستفادة للأجر الأدنى للسودان كان في المتوسط في حدود 100%، ويرجع ذلك إلى الأسباب الآتية: ارتفاع حصيلة الديوان من زكاة الشعب السوداني، للطبيعة الإلزامية في جمع الزكاة، تطور التشريعات الصادرة في مجال الزكاة والاجتهادات الفقهية في سبل جمعها ومدى إدراك السلطات واهتمامها الكبير بهذا المورد المالي المهم. إلا أن نسبة التغطية تراجعت في السنوات الأخيرة من السلسلة الزمنية المدروسة (2008 – 2009 – 2010).



### الشكل رقم 03: تطور مبلغ الاستفادة الشهري مقارنة بالأجر الأدنى للكويت

بالنسبة للكويت، فنلاحظ أنه وبالرغم من تعدد مصارف الزكاة في هذه الدولة إلا أن بيت الزكاة الكويتي استطاع أن يحقق كفاية لفقراء المجتمع الكويتي خاصة للأسر المتعففة محل الدراسة، حيث فاقت نسبة التغطية في المتوسط نسبة 200%.

وهذا راجع لـ: المداخل الكبيرة التي يحققها بيت الزكاة الكويتي نظرا لتعدد طرق جباية أموال الزكاة في هذه الدولة رغم طابعه التطوعي، بالإضافة إلى تعدد الجهات الرسمية المانحة لذكواتها وبقيم معتبرة، وكذا قدم تجربة البيت في مجال جمع الزكاة وتوزيعها، كما ان منح الزكاة يكون حتى لفائدة فقراء خارج دولة الكويت. هذا كله يجعل بيت الزكاة الكويتي تجربة يحتذى بها في مجال تحقيق التنمية وكفاية الفقراء وتوفير مورد مالي إضافي للدولة من أجل ضمان تحقيق التنمية في مختلف الأصعدة.



### الشكل رقم 04: يوضح منحنى تطور نسبة التغطية للأجر الأدنى الوطني.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن نسبة تغطية الأجر الأدنى القاعدي من مساعدات أموال الزكاة تختلف من سنة لأخرى ومن دولة لأخرى وذلك نظرا لإخلاف حصيلة الزكاة وكذا عدد المستفيدين من الزكاة. كما أن نسبة التغطية ببيت الزكاة الكويتي هي الأحسن وهي في تطور مستمر، في حين أن صندوق الزكاة الجزائري نسبة التغطية فيه تبقى دون المستوى المطلوب.



## خاتمة:

لقد تبين بشكل واضح مدى مساهمة مؤسسات الزكاة المعاصرة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة بالمجتمعات الإسلامية من خلال ما حقته من تنمية اقتصادية و اجتماعية... وكذا مبلغ المساعدات الشهرية المقدمة للعائلات الفقيرة و الذي تجاوز في بعض هذه المؤسسات الاجر الأدنى الوطني بالكثير، كما نلاحظ أيضا أن نشاط بعض هذه المؤسسات يبقى دون المستوى المطلوب و ذلك نظرا لعدم كفاءة عملية التحصيل بها من جهة، وكذلك حداثة بعض المؤسسات من جهة ثانية.

فمثلا تجربة صندوق الزكاة الجزائري بالرغم من حداثتها في مجال التنظيم المؤسساتي للزكاة إلا أنها حققت مشاريع تنموية تهدف إلى العناية بالطبقات المحرومة و تخفيف معانات الفقراء و تحقيق حد الكفاية لهم و تجسد ذلك من خلال: تقديم مساعدات مالية لعدد كبير من العائلات الفقيرة و إيصالها لهم بشكل يحفظ كرامتهم، و تقديم قروض حسنة لفائدة الشباب البطال من حاملي الشهادات من شأنها بعث المشاريع المصغرة و التي ساهمت في التقليل من حدة البطالة و توفير مناصب شغل دائمة و بأقل تكلفة من تلك التي توفرها البرامج التنموية الوطنية.

لهذا يجب أن لا يتعطل إخراج الزكاة من طرف المزكين، بل يجب الاستفادة من التراث الاقتصادي الإسلامي خصوصا بعد الاهتمامات التي أصبحت تنصب عليه من قبل الدول الغربية على غرار تجارب البنوك الإسلامية و الوقف إلى جانب تجربة الزكاة، فدول العالم الإسلامي بإمكاناتها الاقتصادية و البشرية مؤهلة للاستفادة من تجارب الاقتصاد الإسلامي للقضاء على أكبر معوقات التنمية الاقتصادية ك: مشكلة البطالة و الفقر.

## الهوامش:

1. د. عبد الهادي علي النجار، الاسلام والاقتصاد دراسة في المنظور الإسلامي أبرز القضايا الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، سلسلة كتب ثقافية شهرية، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب (1983) ص 63.
2. د. عبد الهادي علي النجار، المرجع السابق، ص 72.
3. د. عبد الهادي علي النجار، المرجع السابق، ص 72.
4. د. كامل صكر القيسي، "الكفاف والكفاية"، سلسلة المصطلحات الاقتصادية في الفقه الإسلامي رقم 1 (1429هـ/2008).
5. د. عبد الهادي علي النجار، مرجع سبق ذكره، ص 69.
6. د. يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر و كيف عالجه الإسلام، الطبعة السابعة، بيروت: مؤسسة الرسالة (1987) ص 25.
7. أحمد عثمان عبد القادر، حد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي – دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة (1409هـ) ص 217.
8. د. يوسف القرضاوي، مرجع سبق ذكره، ص 26.
9. أحمد عثمان عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 217.
10. د. يوسف القرضاوي، مرجع سبق ذكره، ص 27.
11. د. بوعلام بن جيلالي، محمد العلمي، الإطار المؤسساتي للزكاة أبعاده و مضامينه، الطبعة الثانية، السعودية: مكتبة الملك فهد (2001) ص 80-81.
12. د. بوعلام بن جيلالي، د. محمد العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 82-85.

13. د. منذر قحف، المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر، الطبعة الثانية، السعودية: البنك الإسلامي للتنمية، ندوة رقم 33 (2001) ص 740-741 + د. بوعلام بن جيلالي، د. محمد العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 215-216.

14. محمد شريف بشير، تجربة الزكاة بالسودان، جريدة إسلام أون لاين، نوفمبر 2008، من موقع:

[http://www.islamonline.net/servlet/Satellite?c=ArticleA\\_C&cid=1177155800623&pagename=Zone-Arabic-Namah%2FNMALayout](http://www.islamonline.net/servlet/Satellite?c=ArticleA_C&cid=1177155800623&pagename=Zone-Arabic-Namah%2FNMALayout).

15. د. بوعلام بن جيلالي، د. محمد العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 218-223.

16. د. منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص 702-704.

17. د. بوعلام بن جيلالي، د. محمد العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 229-231.

18. د. منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص 743.

19. د. بوعلام بن جيلالي، د. محمد العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 201-213.

20. المدينة السعودية، ارتفاع إيرادات مصلحة الزكاة والدخل إلى ٢٠ مليار ريال، 01 أبريل 2012، من موقع:

<http://www.mubasher.info>

21. موقع أخبارك، 20 مليار ريال إيرادات مصلحة الزكاة السعودية في 2011، تاريخ النشر 2012/01/15، الرياض، السعودية،

من موقع: <http://www.akhbarak.net/articles>

22. الموقع الإلكتروني لمصلحة الزكاة والدخل: [https://dzit.gov.sa/dzit--/asset\\_publisher/Mwc0L0nwlwvj/content](https://dzit.gov.sa/dzit--/asset_publisher/Mwc0L0nwlwvj/content)

[/news](#)، تاريخ زيارة الموقع: 31 / 12 / 2014.

23. الأمانة العامة لديوان الزكاة، تقرير سنوي لأداء ديوان الزكاة بالسودان (2010) ص 07.

24. الأمانة العامة لديوان الزكاة، تقرير سنوي لأداء ديوان الزكاة بالسودان (2011) ص 03.

25. الأمانة العامة لديوان الزكاة، تقرير سنوي لأداء ديوان الزكاة بالسودان (2012) ص 04.

26. معهد علوم الزكاة، التقرير السنوي 2013 لمجلس الأماناء - ديوان الزكاة - مركز المعلومات و التخطيط الاستراتيجي،

السودان (2013) ص 3، من موقع: <http://www.zakatinst.net/pdf/E-Library-900-57.pdf>، تاريخ زيارة الموقع:

31 / 12 / 2014.

27. موقع بيت الزكاة الكويتي، إحصائية إيرادات الزكاة والصدقات في الفترة من 2010 إلى 2012، من موقع:

[http://zakathouse.mawaqaademo.com/AxCMSwebLive/upload/zakatWsadakat\\_3076.pdf](http://zakathouse.mawaqaademo.com/AxCMSwebLive/upload/zakatWsadakat_3076.pdf)، تاريخ

زيارة الموقع: 31 / 12 / 2014.

28. موقع بيت الزكاة الكويتي، المرجع السابق.

29. موقع بيت الزكاة الكويتي، المرجع السابق.

30. موقع بيت الزكاة الكويتي، المرجع السابق.

31. موقع وكالة أنباء الإمارات، 89,5 مليون درهم حصيله صندوق الزكاة خلال 2011، من موقع:

<http://www.wam.ae/ar/news/emirates/1395241249891.html>

32. موقع وكالة أنباء الإمارات، المرجع السابق.

33. جريدة الرؤية، الأمين العام لصندوق الزكاة: جمع الأموال لصندوق الزكاة عبر 56 برنامجاً، من موقع:

<http://www.alroeya.com/node/17913>

34. موقع صندوق الزكاة الإماراتي، الموقع:  
<https://www.zakatfund.gov.ae/zfp/web/news/newsdetails.aspx?nld=1661>  
2014/12/31
35. محمد صبرة، 164,5 ريال إيرادات الزكاة عام سنة 2012، جريدة العرب، 2013/01/05، قطر، من موقع:  
[http://www.alarab.qa/story/246133/164-5-%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%86-](http://www.alarab.qa/story/246133/164-5-%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%86)
36. عبدالحميد غانم، لتوفير 4مليار ريال سنوي دعوة لقانون إلزامي للزكاة، شبكة محامو العرب، جريدة الراية (2014) من موقع:  
<http://www.mohamoon-qa.com/Default.aspx?action=DisplayNews&ID=12033>، تاريخ: 2014/12/31
37. د. بن منصور عبد الله، بزواية عبد الحكيم، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في التنظيمات المؤسساتية للزكاة، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور اسلامي (ICIEF) اسطنبول، تركيا، 9-10 سبتمبر 2013، ص 14.
38. د. بن منصور عبد الله، بزواية عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 20.
39. د. بن منصور عبد الله، بزواية عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 20.
40. د. بن منصور عبد الله، بزواية عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 20.
41. د. بن منصور عبد الله، بزواية عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 14.
42. د. بودلال علي، بوكحيلة بومدين، الزكاة ودورها في التنمية الاقتصادية- دراسة مقارنة بين تجربة السودان والجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و التسيير، جامعة تلمسان (2012).
43. إحصائيات حول إنجازات ديوان الزكاة السوداني، من موقع الديوان:  
<http://www.zakat-sudan.org/indexb35d.html?page=subject2&pid=11>
44. د. خالد يوسف الشطي، تجربة بيت الزكاة بدولة الكويت في مجال التحصيل و الإنفاق، الأيام الدراسية حول الإدارة الاقتصادية والمالية لمؤسسات الزكاة، السودان، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، دار الإمام المحمدية، 17-21 جانفي 2009، ص 239-246.
45. د. لسواس رضوان، د. لعيوني الزبير، مؤسسة الزكاة كألية لمكافحة الفقر و تنشيط الاستثمار الأموال، إشارة خاصة لمؤسسة الزكاة في الجزائر، مجلة رسالة المسجد، الجزائر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (2005) ص 25.
46. للتفصيل أكثر ارجع إلى المرجع التالي: عبد الحكيم بزواية، الإطار المؤسساتي للزكاة: أبعاده ومضامينه - دراسة مشكل الثقة في صندوق الزكاة الجزائري-، رسالة ماجستير، جامعة وهران، (2010).
47. د. بوعبد الله غلام الله، الافتتاحية، مجلة رسالة المسجد، الجزائر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (2005) ص 5.
48. معلومات تحصل عليها الباحثين من خلال دراسة الميدانية على مستوى نظارة الشؤون الدينية لولاية تلمسان.
49. معلومات تحصل عليها الباحثين من خلال دراسة ميدانية على مستوى نظارة الشؤون الدينية لولاية تلمسان.
50. سراج وهبية، دراسة قياسية اقتصادية على مدى حالة الأجور في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و التسيير، جامعة الشلف الجزائر (2008) ص 90-91.
51. سراج وهبية، مرجع سبق ذكره، ص 95-96.
52. سراج وهبية، مرجع سبق ذكره، ص 21-22.
53. د. حسين حسين شحاتة، الضوابط الشرعية والأسس الاقتصادية لتحديد الحد الأدنى للأجر، سلسلة دراسات في الاقتصاد الإسلامي، ص 4.
54. د. حسين حسين شحاتة، معايير تحديد الحد الأدنى والحد الأقصى للأجور في المنظور الاقتصادي الإسلامي، ص 3.

